قال عامة المشايخ لا تفسد صلاته في قياس قول ابي حنيفة ومحمد وكذا في قياس قول ابي يوسف في رواية وان تغير
المعنى بزيادة بان قرا والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى وما خلق الذكر والانثى وان سعيكم لشتى بزيادة واو
او قرا يس والقران الحكيم وانك لمن المرسلين بزيادة واو فسدت صلاته لانه جعل جواب القسم قسما فيفسد
صلاته وان نقص حرفا غير كلمة ان لم يتغير المعنى لا تفسد صلاته في قولهم كما لو قرا ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات
ولقد جاءهم بحذف التا او قرا قالوا انما انت من المسحرين وما انت الا بشر مثلنا بحذف الواو او قرا فسبحان
الذي بيده ملكوت كل شي قرا سبحان الذي بيده ملكوت كل شي وكذا كل ما جا في القران بالواو والفاو بدونهما
اذا قرا بغيرهما لم تفسد صلاته وان حذف حرفا اصليا من كلمة وتغير المعنى تفسد صلاته عند ابي حنيفة ومحمد
كما لو قرا ومما رزقناهم بحذف الرا او الزا او قرا ولقد لو اذا ورثت بغير الدال او قرا مما خلقنا انعاما بغير
خا او قرا وجعلنا ابن مريم بحذف جيم او قرا والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى وما خلق الذكر والانثى بحذف
الواو وعما خلق لان الواو فيه واو قسم فاذا حذف حرف القسم يصير جوابا للقسم ويصير نفيا بعدما كان اثباتا
لو تعمد به يكفر فاذا جرى على لسانه سهوا او خطا تفسد صلاته قالوا على قياس قول ابي يوسف لا تفسد صلاته
لان المقرو موجود في القران ولو كانت الكلمة ثلاثية تحذف حرفا من اولها او وسطها كما لو قرا انا عربيا
قرانا ربيا بحذف العين او عربا بحذف البا تفسد صلاته اما لتغير المعنى او لانه يصير لغوا في الكلام وكذا
لو حذف الحرف الاخر نحو ان يقرا ضرب الله مثلا بحذف البا فان كان الحذف على وجه الترخيم لا تفسد الصلاة
وشرطه ان يكون بعد الندا في اسما الاعلام وان لا يكون الاسم ثلاثيا بل يكون رباعيا او خماسيا فتحذف الحرف
الاخر كما لو قرا يا مال مكان يا مالك لان الترخيم نوع من الفصاحة يقال يا حار مكان يا حارث ويا عايش مكان يا عايشة
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعايشة رضي الله عنها يا عايش وان قدم حرفا على حرف في كلمة كما لو
قرا كعصف ماكول مكان كعصف او قرا فرت من قوسرة مكان قسورة او قرا والعصر ان الانسان لفي خرس
مكان خسر تفسد صلاته لان بالتقديم والتاخير تغير المعنى وان اخطا بذكر كلمة مكان كلمة فان كان بينهما
مخالفة في المعنى والثانية لا يوجد مثلها في القران تفسد صلاته في قولهم كما لو قرا ان الفجار لفي جنات
او قرا ان الذين امنوا وعملوا الطالحات مكان الصالحات وان كان بينهما موافقة في المعنى الا ان الثانية
ليست في القران بان قرا طعام الفاجر مكان طعام الاثيم لا تفسد صلاته في قول ابي حنيفة ومحمد وكذا
لو قرا ان ابراهيم لاواه حليم وعن ابي يوسف فيه روايتان وان كانت الكلمة الثانية في القران فهو على وجهين
اما ان كانت موافقة للاولى في المعنى او مخالفة فان كانت موافقة لا تفسد صلاته في قولهم كما لو قرا الحليم
مكان العليم او ما اشبه ذلك وان كانت مخالفة كما لو قرا وعدا علينا انا كنا غافلين مكان فاعلين او قرا
الشيطان على العرش استوى او ما اشبه ذلك او ختم اية الرحمة باية العذاب او على العكس قال عامة المشايخ
تفسد صلاته وهو قول ابي حنيفة ومحمد وعن ابي يوسف فيه روايتان والصحيح هو الفساد لانه اخبر
بخلاف ما اخبر الله تعالى ولو قرا الست بربكم قالوا نعم مكان بلى قالوا تفسد صلاته وكذا لو قرا واذ قال
ابراهيم رب ارني كيف تحيي الموتى قال اولم تومن قال نعم او قرا اولم ياتكم رسل منكم يتلون عليكم ايات ربكم
وينذرونكم لقا يومكم هذا قالوا نعم او قرا ولو ترى اذ وقفوا على ربهم قال اليس هذا بالحق قالوا نعم او قرا
ويوم يعرض الذين كفروا على النار اليس هذا بالحق قالوا نعم تفسد صلاته لان بلى اذا ذكر عقيب النفي يراد به
رد النفي والتصديق في الاثبات ونعم يكون تصديقا في النفي يقول الرجل لغيره الم اعطك كذا الم ابعك
هذا العبد بالف ان قال بلى يكون ردا للنفي وتصديقا للاثبات معناه لا بل اعطيتني ولا بل بعتني وان قال
نعم يكون تصديقا في النفي معناه ما بعتني ولا اعطيتني فاذا اختلف المعنى اختلافا فاحشا تفسد صلاته
وان اراد ان يقرا كلمة فجرى على لسانه شطر كلمة اخرى فرجع وقرا الاولى او ركع ولم يتم الشطر ان قرا
شطرا من كلمة لو اتمها لا تفسد صلاته فانه لا تفسد صلاته بشطرها وان ذكر شطرا من كلمة لو اتمها تفسد
صلاته فانه تفسد صلاته بشطرها وللشطر حكم الكل هو الصحيح وان ذكر اية مكان اية ان وقف على الاولى
وقفا تاما وابتدا بالثانية لا تفسد صلاته كما لو قرا والتين والزيتون ووقف ثم ابتدا لقد خلقنا الانسان
في كبد لا تفسد صلاته وكذا لو قرا ان الذين امنوا وعملوا الصالحات ووقف ثم قرا اولئك هم شر البرية

وان لم

وان لم يقف وقرا موصولا ان لم تغير الاولى بالثانية كما لو قرا ان الذين امنوا وعملوا الصالحات فلهم جزا الحسنى
او قرا وجوه يومئذ عليها غبرة اولئك هم الكافرون حقا لا تفسد صلاته وان تغير المعنى بان قرا ان الابرار
لفي جحيم وان الفجار لفي نعيم او قرا ان الذين امنوا وعملوا الصالحات اولئك هم شر البرية او قرا وجوه يومئذ
عليها غبرة اولئك هم المومنون حقا تفسد صلاته لانه اخبر بخلاف ما اخبر الله تعالى وقال بعضهم لا تفسد
صلاته لعموم البلوى والاول اصح وان ترك كلمة من اية ان لم تغير المعنى كما لو قرا وما تدري نفس ما تكسب غدا
وترك ذا لا تفسد صلاته لانه يفهم به ما نفهم بدون الترك وكذا لو قرا ولين اتبعت اهواهم بعدما جاك من
العلم وترك من او قرا وجزا سيية مثلها ولم يذكر السيية الثانية لا تفسد صلاته وان تغير المعنى بترك الكلمة
بان قرا فما لهم لا يومنون وترك لا او قرا واذا قري عليهم القران يسجدون وترك لا تفسد صلاته عند العامة
لانه اخبر بخلاف ما اخبر الله تعالى ولو اعتقد ذلك يكفر فاذا اخطا تفسد صلاته وقيل لا تفسد لان فيه
بلوى وضرورة والصحيح هو الاول وان زاد كلمة في اية فهذا على وجهين اما ان كانت الزيادة في القران
او لم يكن ان كانت في القران ولا تغير المعنى بان قرا لا تعبدون الا الله وبالوالدين احسانا وبرا وذي القربى او قرا
ان الله كان غفورا رحيما عليما والله غفور رحيم حليم او قرا وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم العليم
لا تفسد صلاته في قولهم وان كانت الزيادة تغير المعنى وهي موجودة في القران نحو ان يقرا امن بالله واليوم
الاخر وعمل صالحا وكفر فلهم اجرهم عند ربهم تفسد صلاته او قرا والذين امنوا بالله ورسله وكفروا اولئك سوف
يوتيهم اجورهم او قرا فاما من اعطى واتقى وكفر وصدق بالحسنى او قرا واما من بخل واستغنى وامن وكذب
بالحسنى او قرا والذين كفروا وكذبوا باياتنا وامنوا اولئك اصحاب النار لانه لو تعمد ذلك يكفر فاذا اخطا
تفسد صلاته وان لم تكن الزيادة موجودة في القران ويتغير بها المعنى بان قرا واما ثمود فهديناهم وعصيناهم
فاستحبوا العمى على الهدى تفسد صلاته لتغيره تغييرا فاحشا لو تعمده يكفر فاذا اخطا تفسد صلاته هو الاصل
في جنس هذه المسايل وان كانت الزيادة لا تغير المعنى بان قرا كلوا من ثمره اذا اثمر واستحصد او قرا فيهما فاكهة
ونخل وتفاح ورمان لا تفسد صلاته لانه ليس فيه تغير المعنى بل هذه زيادة تشبه القران وما تشبه القران
لا تفسد الصلاة مروي ذلك عن ابي حنيفة وان ترك اية من سورة وقد قرا مقدار ما تجوز به الصلاة جازت
وان وصل في غير موضعه او فصل فقد ذكرنا نحوه ان لم تغير المعنى تغييرا فاحشا بان وقف على الشرط وابتدا
بالجزا فقرا ان الذين امنوا وعملوا الصالحات ووقف وقفا تاما وابتدا باولئك هم خير البرية او قرا من عمل
صالحا من ذكر او انثى وهو مومن ووقف عليه ثم ابتدا بقوله فلنحيينه حياة طيبة او فصل بين الوصف
والموصوف بان قرا انه كان عبدا او وقف ثم ابتدا بقوله شكورا فمثل هذا لا يحسن ولا تفسد صلاته وكذا
لو فصل بين قوله الا بذكر الله تطمين القلوب لا تفسد الصلاة وان كان لا يحسن هذا الوقف لان مواضع الوصل
والفصل لا يعرفها الا العلما وان تغير المعنى تغييرا فاحشا نحو ان يقرا الله لا اله ويقف ثم يبتدا بقوله الا هو
او قرا وقالت اليهود ويقف ثم يبتدا بقوله عزير ابن الله ونحو ذلك قال عامة العلما لا تفسد صلاته لما قلنا
من المعنى وقال بعضهم تفسد واما حكم التخفيف والتشديد فقد ذكرنا فيه قول القاضي الامام رحمه الله ومن
العلما من قال ترك التشديد اذا كان يغير تغييرا فاحشا كما لو قرا وظللنا عليهم الغمام بالتخفيف او قرا ان النفس
لامارة بالسو بدون التشديد او شدد كاف اياك نعبد واياك نستعين تفسد صلاته وينبغي ان لا تفسد لانه
لو زاد حرفا لا يغير المعنى لا تفسد الصلاة وكذا اذا شدد واما ترك المد ان لم يغير المعنى كما في قوله انا ارسلنا
انا اعطيناك لا تفسد الصلاة وان غير المعنى كما في قوله دعا وندا وجزا وما اشبه ذلك اختلف المشايخ فيه
حسب اختلافهم في ترك التشديد اذا غير المعنى وان كان الرجل ممن لا يحسن بعض الحروف ينبغي ان يجهد
ولا يعذر في ذلك فان كان لا ينطلق لسانه في بعض الحروف ان لم يجد اية ليس فيها تلك الحروف تجوز صلاته
ولا يوم غيره وكذا اذا كان الرجل لا يقف في مواضع الوقف او يتنحنح عند القراة لا يوم غيره وان وجد اية
ليس فيها تلك الحروف فقرا جازت صلاته عند الكل وان قرا الاية التي فيها تلك الحروف قال بعضهم لا تجوز
صلاته لانه ترك القراة مع القدرة عليها بخلاف الاخرس اذا صلى وحده حيث تجوز صلاته وان كان يقدر
على ان يقتدي بغيره لان ذاك قد يكون وقد لا يكون ولو قرا في صلاته ما ليس في مصحف الامام نحو مصحف عبد

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)